

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٢٣٤ لسنة ٢٠٠٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ بإصدار قانون الإجراءات الجنائية المعدل ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢١/٧/٢٠٠٧ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تُقسم نيابة المنزلة الجزئية ، التابعة لنيابة شمال المنصورة الكلية ، إلى نيابتين جزئيتين ، هما :

١ - نيابة المنزلة الجزئية ، وتختص بالقضايا الواردة من مركز شرطة المنزلة ، ويكون مقرها بالطابق الثانى العلوى بمبنى مجمع المحاكم الكائن بشارع ابن تميم بمدينة المنزلة ، محافظة الدقهلية .

٢ - نيابة ميت سلسيل الجزئية ، وتختص بالقضايا الواردة من مركزى شرطة ميت سلسيل والجمالية ، ويكون مقرها بالطابق الثانى العلوى بمجمع المحاكم الكائن بشارع ابن تميم بمدينة المنزلة ، محافظة الدقهلية .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ١١/٨/٢٠٠٧

صدر فى ٢٥/٧/٢٠٠٧

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى